

الحيوان في القرآن والسنة

THE ANIMAL IN THE QUR'AN AND SUNNAH

Djelloul Salhi	جلول صالحى ⁽¹⁾
Faculty of Islamic Sciences - University of el hajj lakhder - Batna 1- Algeria	كلية العلوم الإسلامية - جامعة الحاج لخضر - باتنة 1 - الجزائر
The Laboratory of Islamic Sciences in Algeria. Its history. Its sources. Its scientists	مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر تاريخها، مصادرها، أعلامها
djelloul.salhi@univ-batna.dz	
Abd elbasset Derdour	عبد الباسط دردور
Faculty of Islamic Sciences - University of el hajj lakhder - Batna 1- Algeria	كلية العلوم الإسلامية - جامعة الحاج لخضر - باتنة 1 - الجزائر
The Laboratory of Islamic Sciences in Algeria. Its history. Its sources. Its scientists	مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر تاريخها، مصادرها، أعلامها
bassetderdour@gmail.com	

تاريخ النشر:	تاريخ القبول:	تاريخ الارسال:
2021/06/30	2021/05/30	2021/05/12

(1) المؤلف المرسل: جلول صالحى - الإيميل: djelloul.salhi@univ-batna.dz

المخلص:

هذا البحث عبارة عن نصوص من الكتاب والسنة في غالبه تتعلق أساسا بالحيوان تطرقنا فيه لمسائل كثيرًا ما تُطرح عند المهتمين بالعلوم الشرعية وكذا عند عامة الناس، فتطرقنا إلى حقوق الحيوان وخلقهم ومصيرهم وذكرهم في القرآن وما تعلق به من أحكام عامة، ومواقف جرت له مع الأنبياء والصحابة، وما خصت السنة من مدح لبعض الحيوانات، ومصير يوم القيامة، وما يدخل الجنة منه، لأن مثل هذه الأحكام لا يمكن إدراكها بالعقل أو التجربة بل هي متوقفة على ما ثبت في النقل، مع اشتراط أن يكون النقل صحيحا، لأنها متعلقة بأمور غيبية، في غاليتها.

الكلمات المفتاحية: القرآن، السنة، رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم، الصحابة، الحيوان، الإنسان، العلاقة، الحق، المعاملة، الإسلام، عالم الشهادة، عالم الغيب.

Abstract:

The research consists of texts from the Qur'an and the Sunnah, mostly related to animals, in which they dealt with issues that are often raised by those interested in Sharia sciences as well as among the general public. We dealt with the rights of animals, their morals, their destiny, and their mention in the Qur'an and the general provisions related to it. Also, dealing with situations that happened to animals with the prophets and companions, and what the Sunnah singled out for praise of some animals, the fate of the Day of Resurrection, and what will enter Paradise from it because such rulings cannot be perceived by reason or experience, but are dependent on what has been proven in Qur'an and the Sunnah, with the requirement that the Qur'an and the Sunnah should be correct, because most of those rulings relate to matters of the unseen.

Key words: The Qur'an, the Sunnah, the Messenger of God Muhammad, peace and blessings be upon him, the Companions, the animal, the human being, the relationship, the truth, the treatment, Islam, the world of martyrdom, the world of the unseen.

مقدمة:

القرآن الكريم معجزة النبي صلى الله عليه وسلم الخالدة التي لا تنقض عجايبها، ولا تنقطع غرائبها فيه نبأ من قبلنا وخبر من بعدنا، وإنه ليعلوا ولا يعلى عليه وإنه ليحطم ما تحته، ذكرت فيه الأمم السابقة وأحوالها مع أنبيائهم، وفيه من المعجزات ما لا يحصيها إلا الله، وفيه إشارات إلى جميع العلوم التي يعرفها الناس اليوم، كالفلك والطب، والأحياء والأرض، والنباتات والحيوانات، وغيرها، وقد أشار القرآن الكريم إلى علاقة الإنسان بهذه المخلوقات وهي التي تتلخص في هذه الآيات: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. [سورة البقرة، الآية: 29]

وقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ* وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾، [سورة إبراهيم، الآيات: 32، 33].

وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يُنَبِّتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ* وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ* وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَذَكِّرُونَ* وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، [سورة النحل، الآيات من 11 إلى 14].

ومن تلكم المخلوقات الحيوانات فعلاقتها بالإنسان وطيدة جدا تأتي في المرتبة الثالثة فبعد علاقة الإنسان بربه عز وجل -علاقة الخالق بالمخلوق-، يأتي ثانيا علاقة الإنسان بأخيه الإنسان -على الترتيب الصحيح لها فحق النبي أولا ثم حق الوالدين.. إلخ-، ثم ثالثا علاقته بما يحيط به من حيوانات ونباتات وعلاقته بالأرض التي يعمرها.

نعم هي علاقة وطيدة، إذ الحيوانات من جملة ما سخره الله للإنسان منذ آمام بعيدة، فقد استعمل الإنسان الحيوان في مأكله ومشربه وفي ركوبه، وفي غيرها من أسباب معيشته بل هي معه في سلمه وحروبه، لذلك جاءت الفكرة، بأن نلقي نظرة، ونغرف من بحر الكتاب الكريم والسنة المطهرة، بما سطرنا من أحكام هذه المخلوقات المسخرة، واللّه نسأله الإعانة والتوفيق الجميل، وهو من وراء القصد وهو يهدي إلى سواء السبيل.

بيان أهمية موضوع البحث:

تكمن أهمية هذا الموضوع في التعريف بمخلوق علاقته مع الإنسان وطيدة جدا، فيما له من حقوق ومعاملة وفي بيان نوع من مخلوقات الله العظيمة الكبيرة، وسر من أسرار الكون الكثيرة.

إشكالية البحث وأسئلته:

منذ زمن طويل تراودني أفكار وتساؤلات عن الحيوانات منشؤها ما يحكى ويقص حولها من أساطير وقصص غريبة وعجيبة، فكنت أتساءل هل الحيوانات تتألم وتحس وتتكلم وهل

تدخل الجنة وهل تحاسب وتعذب وهل لها حق عليّ أم أعاملها كما يحلوا لي وأشاء، وهل ما يفعله البشر تجاهها كله مشروع؟.

كل هذه الأسئلة جعلتني أبحث في هذا الموضوع وأربطه بديني الحنيف فهو منبع السعادة وسر النجاح والزيادة.

أهداف البحث:

هدفت هذه الدراسة إلى وضع التعريف بخلق من خلق الله قريب من الإنسان وتوضيح الإطار الصحيح لعلاقته به، بيانا قائما على كتاب الله وسنة رسول الله الصحيحة، فما عداهما فليس عليه معول، كما هدفت إلى محاولة الإحاطة بأسرار هذا الكائن أيضا من خلال كتاب الله وسنة رسول الله الصحيحة.

منهج المعالجة:

وقد استعملت المنهج الاستقرائي لأنني جامع شتات المعلومات من بطون أمّات الكتب.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة تناولت الموضوع بالحيثيات التي اتبعتها، لكن هناك دراسة تطرقت إلى جانب منه، وهو حقوق الحيوان، وهو الجانب الذي كتب فيه أكثر من مرة.

الخطّة:

جعلت خطة البحث عبارة عن مباحث مختصرة متوالية تحت كل مبحث عدد من النقاط، وذلك لأجيب عن أسئلتني السابقة فكل مبحث هو إجابة عن سؤال معين، وقد كان عدد المباحث ثلاث عشرة مبحثا.

المبحث الأول: تعريف الحيوان:

كلمة الحيوان وردت في القرآن الكريم مرة واحدة في قوله تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾، [سورة العنكبوت، الآية: 64].

ومعناها: الحياة الدائمة الأبدية.

قال الطبري رحمه الله: [وإن الدار الآخرة لفيها الحياة الدائمة التي لا زوال لها ولا انقطاع ولا موت معها، فعن قتادة، قوله: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾، حياة لا موت فيها، وعن مجاهد، قوله: (لَهِيَ الْحَيَوَانُ) قال: لا موتَ فيها، وعن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ يقول: باقية⁽¹⁾.

وعند القرطبي: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾، أي دار الحياة الباقية التي لا تزول ولا موتَ فيها. وَرَعَمَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَنَّ الْحَيَوَانَ وَالْحَيَاةَ وَالْحَيَّ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَاحِدًا، وَغَيْرُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْحَيَّ جُمِعَ عَلَى فِعْوَلٍ مِثْلَ عَصِيٍّ. وَالْحَيَوَانُ يَقَعُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَيٍّ، وَحَيَوَانٌ عَيْنٌ فِي الْجَنَّةِ. وَقِيلَ: أَصْلُ حَيَوَانٍ حَيَّيَانٍ فَأَبْدَلْتُ إِحْدَاهُمَا وَآوًا، لِاجْتِمَاعِ الْمُثَلِينَ ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أنها كذلك⁽²⁾.

وقال ابن كثير: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ أي: الحياة الدائمة الحق الذي لا زوال لها ولا انقضاء، بل هي مستمرة أبد الأبد⁽³⁾.

وفي لسان العرب: [والحيوان: اسم يقع على كل شيء حي، وسمى الله عز وجل الآخرة حيوانا فقال: وإن الدار الآخرة لفي الحيوان، قال قتادة: هي الحياة، وقال الأزهري: المعنى أن من صار إلى الآخرة لم يموت ودام حيا فيها لا يموت، فمن أدخل الجنة حيا فيها حياة طيبة، ومن دخل النار فإنه لا يموت فيها ولا يحيى... وكل ذي روح حيوان، والجمع والواحد فيه سواء، قال: والحيوان عين في الجنة، وقال: الحيوان ماء في الجنة لا يصيب شيئا إلا حيي بإذن الله عز وجل. وفي حديث القيامة: (يصب عليه ماء الحيا.. والصواب "ماء الحياة")⁽⁴⁾.

وعند ابن سيده: والحيوان أيضا جنس الحي، وأصله حييان فقلبت الياء التي هي لام واوا، استكراها لتوالي الياءين لتختلف الحركات؛ هذا مذهب الخليل وسيبويه... وحيوان: اسم، والقول فيه كالقول في حيوة⁽⁵⁾.

وقد انسحبت هذه الكلمة فصار معناها شيء آخر، وبالشيوع والتكرار على هذا المعنى تغيرت من استعمالها الحقيقي الأصلي إلى استعمال ثان، فصارت تدل على جنس من المخلوقات ألا وهو دواب وهوام وسباع وطيور الأرض وهي الأصناف الثلاثة ما يسير في الأرض "راجلة وزاحفة"، وما يطير في الهواء، وما يسبح في الماء.

وهذا كثير شائع في اللغة العربية فإن كثيرا من الكلمات خرجت عن دلالتها بمرور الأيام وتعاقب الأزمان، ككلمة سيارة، فإنها كانت تعني القافلة التي تكثر من السير فهي سيارة على وزن فعالة، أما في زماننا فالسيارة تعني الحافلة والعربات وغيرها.

إذن يمكن أن يقال في تعريف الحيوان: أنه كائن حي وهو عالم من هذه العوالم الموجودة، له وظائف بيولوجية، يعيش في أحد الأوساط البيئية الثلاثة: [أرض، جو، بحر].

المبحث الثاني: أقسام الحيوانات:

وهو ينقسم إلى أقسام باعتبارات مختلفة:

فباعتبار التسخير هو قسمين:

1/ قسم مسخر للإنسان "أليف"، 2/ قسم غير مسخر للإنسان "غير أليف" أو "متوحش".

وباعتبار النوع هو أربعة أقسام:

1/ ما هو بري أي يعيش في البر فقط مثل: الأنعام، السباع وغيرها وهذا القسم نوعان: 1/1* ذوات الأرجل وهو أيضا قسمان: [دواب كالفيل والقرد، حشرات⁽⁶⁾ كالنمل والخنائس والفئران والجرذان].

2/1* زواحف وهو أيضا قسمان بنفس التقسيم السابق: [دواب كالأفاعي والسلاحف وحشرات كالأوزاغ والسحليات].

2/ ما هو بحري أي يعيش في البحر فقط وهو حيوانات كثيرة جدا منها الكبير والصغير وأهمها وأعرفها الأسماك.

3/ ما هو برمائي أو "بربحري" وهو قسمان دواب كفرس النهر، وزواحف كالتماسيح.

4/ ما هو طائر بجناحين وهي جميع الطيور وهي أنواع وأعداد كثيرة جدا، وتندرج تحتها الحشرات الطائرة.

أما باعتبار النسل فهي قسمين:

ولود وبيوض وهناك طريقة نادرة في التفريق بين البيوض والولود، جاء رجل يهودي إلى أمير المؤمنين علي رضي الله عنه فأراد أن يخرجه بسؤال فقال له ما هي الحيوانات الولود وما

هي البيوض، ومن الطبيعي أنك لو ذهبت تسرد قسما واحدا لعددت من أسمائه ما لا يحصى كثرة ولن تحيط به وهذا ينافي الجواب الصحيح، فيجد أن تكون هناك قاعدة عامة، فقال رضي الله عنهم بحكمته الفذة: [كل ما كان له أذنان بارزتان يلد، وكل ما كان أذناه مستترتان فهو يبيض]، فهبت اليهودي.

وباعتبار غذاء الإنسان منها قسمين:

1/ ما هو حلال كالأنعام وبعض الطيور، والجراد، وما هو بحري كله، وما دل النص "القرآن والسنة" على إباحته.

2/ ما هو محرم كالخنزير والسباع والجوارح من الطيور، والمستقذر من الحشرات، وغيرها.

وباعتبارها غذائها هي قسمان أيضا:

1/ عاشبة "أي لا تأكل إلا العشب": كالأنعام وغيرها من الدواب كالحمير والبغال والغزلان والأرانب، وكثير من الطيور، والسلاحف والضفادع، والحشرات، وبعض الحيتان والأسماك.

2/ لاحمة "أي لا تأكل إلا اللحم": كالسباع والطيور الجوارح، والتماسيح والأفاعي، وبعض الحيتان والأسماك.

وأضاف علماء الأحياء قسما ثالثا بينهما "لاحم عاشب، عاشب لائح" وتسمى الكالشة.

وباعتبار سلوكها:

فمنها الإنسي والوحشي والمعادي والمسالمة ومنها الضار والنافع بالنسبة للإنسان.

وباعتبار بدنها فمنها الطاهر ومنها النجس:

واعتبارات أخرى كصغارها مثلا فمنها ما يربي صغاره ومنها ما يضعها ويذهب لحاله، أما البيوض فمنه ما يبيض ويحضن بيضه ويربي ولده بعد الفقس ومنه ما يبيض ويتترك بيضه فلا يرجع إليه.

ومثل طرق المعيشة فمنها ما هو سباتي وما هو يقظ على الدوام.

وأيضاً منها ما يعيش في مجتمع كالبقر الوحشي والذئب والنحل والنمل، ومنها ما يعيش منفرد "بمعنى أنه لا تلزمه المجموعات" كالفيل والقط والعناكب والخفافيش وغيرها.

وذكر بعض أهل العلم ممن يهتم بعلم المناسبات في القرآن الكريم أن سبب تسمية سورة الفيل والعنكبوت بصيغة الإفراد لأنه يعيش وحيداً، وأما تسمية سورة النحل والنمل فالأفهام لا يعيشان إلا في مجتمع.

المبحث الثالث: مِمَّ خُلِقَتِ الْحَيَوَانَاتُ:

اختلف العلماء في أصل خلقة الحيوانات إلى ثلاثة أقوال -علماً أنه لا يوجد نص صريح في تحديد أصل خلقة الحيوانات-، وهذه الأقوال هي:

القول الأول: أنها خلقت من ماء، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة النور، الآية: 45].

القول الثاني: قالوا بأن الحيوانات قد خلقت في الجنة. ثم أنزلها الله تعالى على الأرض واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ [سورة الزمر، الآية: 06]، وحديث أبي هريرة [صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها فإنها من دواب الجنة]⁽⁷⁾، فيه إشارة إلى أن الجنة فيها غنم فقيل أنها أنزلت وقيل لا بل تدخل الجنة.

القول الثالث: قالوا خلقت من تراب، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾، [سورة النبأ، الآية: 40].

لأن الحيوانات وجميع الخلائق قد خلقت من تراب، وذلك لأن يوم القيامة يُحْشَرُ الهائم فيقضى بينها، ثم يقول الله سبحانه وتعالى لها كوني تراباً، فإذا كان الله تعالى يُحوّلها إلى تراب، فذلك دليل قاطع على أنها خلقت من تراب، استناداً لقوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾. [سورة الأنبياء، الآية: 104].

وهناك أثران صحيحان هما: حديث عبد الله بن مغفل المزني قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: [صلوا في مراض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الشياطين]⁽⁸⁾.

المبحث الرابع: حقوق الحيوان:

لقد ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية ذكر كثير للحيوانات، وللقرآن الكريم والسنة النبوية السبق في بيان حقوق الحيوانات على عمومها، غير أن كثيرا من الناس اليوم ينعنون الإسلام بنعوت ظالمة ويصفونه بأوصاف جائرة، وينادون بحقوق الحيوان⁽⁹⁾، وزعموا أن الإسلام لم يعط الحيوان حقه، وسأعرض لها في هذه المبحث، وسأورد بعض النصوص التي تتمثل فيها رحمة النبي صلى الله عليه وسلم، بالحيوانات حتى يتبين لهم أنه الحق، أولم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد.

01- حرمة قتل الحيوان عبثاً لله إلا ما أحل الله ذبحه لأكله أو قتله لأذيته (أي يؤذي) لله:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها سأل الله عز وجل عنها يوم القيامة قيل يا رسول الله فما حقها قال حقها أن تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فيرمي بها]⁽¹⁰⁾. وعن أبي الدرداء قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لو غفر لكم ما تأتون إلى الهائم لغفر لكم كثيرا)، قوله: (ما تأتون إلى الهائم)⁽¹¹⁾، بنحو ضرب وعسف وتحميل فوق الطاقة.

02- حرمة تعذيب الحيوان وإيذائه:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين الهائم)⁽¹²⁾، وقال أيضا: (ملعون ملعون من أغرى بين هيمتين)⁽¹³⁾، وحتى وإن كان الحديثان لا يصحان من جهة السند، فإن المعنى مقبول فإنه لا يجوز التحريش بين الهائم، لما فيه من الإيذاء والتعذيب لها. وعن سلم بن عبد الرحمن، قال: سمعت سودة بن الربيع، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فأمر لي بذود، ثم قال لي: [إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنا غداء رباعهم ومرهم فليقلما أظفارهم ولا يبطا بها ضرور مواشهم إذا حلبوا]⁽¹⁴⁾.

03- حرمة حبسه والتضييق عليه:

فمن رحمته صلى الله عليه وسلم بالحيوانات أنه قال: (إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتم في السنة، فأسرعوا عليها السير، وإذا عرستم بالليل، فاجتنبوا الطريق، فإنها مأوى الهوام بالليل)⁽¹⁵⁾.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: [عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا، فدخلت فيها النار، قال: فقال: والله أعلم: لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها، ولا أنت أرسلتها، فأكلت من خشاش الأرض]⁽¹⁶⁾.

04- حرمة إرهاقه في العمل والسير وتكليفه ما لا يطيق:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر؛ فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس وجعل لكم الأرض فعلمها فاقضوا حاجتكم)⁽¹⁷⁾.

05- وجوب الإحسان في ذبحته وقتلته:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يحد السكين بحضرة الحيوان الذي يذبح، فمرة مر على رجل واطع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ إليه ببصرها، فقال: (أفلا قبل هذا! أتريد أن تميتها موتتين؟)⁽¹⁸⁾.

عن عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما أن رجلا أضجع شاة يريد أن يذبحها وهو يُجدُّ شفرته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أتريد أن تميتها موتات هلا حددت شفرتك قبل أن تضجعها)⁽¹⁹⁾.

وعن معاوية بن قرة عن أبيه رضي الله عنه أن رجلا قال: (يا رسول الله إني لأذبح الشاة وأنا أرحمها، فقال والشاة إن رحمتها رحمك الله)⁽²⁰⁾.

عن الوضين بن عطاء، أن جزارا فتح بابا على شاة ليذبحها، فانفلتت منه حتى أتت النبي صلى الله عليه وسلم، وأتبعها فأخذها يسحبها برجلها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: [اصبري لأمر الله، وأنت يا جزار فسقها إلى الموت سوفا رقيقا]⁽²¹⁾. وعن صفوان بن سليم قال: [كان عمر بن الخطاب ينهى أن تذبح الشاة عند الشاة]⁽²²⁾.

عن ابن سيرين قال: رأى عمر بن الخطاب رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها، فقال له: [ويلك قدها إلى الموت قودا جميلا]⁽²³⁾.

06. حرمة لعن الحيوانات:

عن عمران بن الحصين قال: [بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقه، فضجرت فلعننها، فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة. قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد]⁽²⁴⁾.

07. حرمة اتخاذه غرضاً للرمي:

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً)⁽²⁵⁾.

فعن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال: (مرَّ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟، لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً)⁽²⁶⁾.

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه دخل على يحيى بن سعيد، وغلّام من بني يحيى رابط دجاجة يرميها، فمشى إليها ابن عمر حتى حلها، ثم أقبل بها وبالغلام معه فقال: ازجروا غلامكم عن أن يصبر هذا الطير للقتل، فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم: (نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل)⁽²⁷⁾.

08. حرمة المثلة بالحيوان:

فعن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من مثَّل بالحيوان)⁽²⁸⁾، وعن جابر رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار قد وُسِمَ "كوي" في وجهه، فقال: لعن الله الذي وسمه)⁽²⁹⁾، وفي رواية له قال: "نهى رسول الله عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ"⁽³⁰⁾.

09. حرمة اتخاذه كراسي:

فعن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مر على قوم وهم وقوف على دواب لهم ورواحل، فقال لهم: (اركبوها سالمة، ودعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسي لأحاديثكم في الطرق، والأسواق فرب مركوبة خير من راكمها، وأكثر ذكراً لله تبارك

وتعالى منه)⁽³¹⁾ ، وفي لفظ: (إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس)⁽³²⁾ .

10- وجوب إراحته:

عن خالد بن سعدان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه ويعين عليه ما لا يعين على العنف فإذا ركبت هذه الدواب العجم فأنزلوها منازلها فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها وعليكم بسير الليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار وإياكم والتعريس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات)⁽³³⁾ ، أي أريحوها في المواضع التي اعتدتم الاستراحة فيها أثناء السفر.

وعن أبي هريرة، قال صلى الله عليه وسلم: [إذا سافرتهم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض]⁽³⁴⁾ .

11- وجوب إطعامه وسقيه وترتيب الأجر الكبير على ذلك:

روى سهل ابن الحنظلية قال: مرّ رسول الله ببعير قد لحق ظهره ببطنه، فقال: (اتقوا الله في هذه البهائم المعجّمة، فاركبوها صالحة، وكلوها صالحة)⁽³⁵⁾ .

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بينما كلب يطيف بركية قد كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل فنزعت موقها، فاستقت له به، فسقته إياه، فغضرها به»⁽³⁶⁾ .

12- النهي عن قص جزء منها:

نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقص المرء أجزاء من الحيوان قد تضايقه أو تضره، فقال: (لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها، ولا أذنانها، فإن أذنانها ومعارفها دفاؤها، ونواصيها معقود فيها الخير)⁽³⁷⁾ .

على أن هناك درجة أخرى أعلى من الرحمة وأثمن أوجبها رسول الله في معاملة الحيوان، وهي: الإحسان إليه واحترام مشاعره، وإن أعظم تطبيق لهذا الخلق حين ينهى رسول الله عن تعذيبه أثناء الذبح لأكل لحمه، سواء كان التعذيب جسدياً بسوء اقتياده للذبح، أو برداء آلة الذبح، أو كان التعذيب نفسياً برؤية السكين؛ وهكذا حُق للحيوان أن

ينعم بالأمن والأمان، والراحة والاطمئنان في بيئة علا فيها قول رسول الله، وطبقت فيها أفعاله⁽³⁸⁾.

المبحث الخامس: حيوانات مدحها النبي صلى الله عليه وسلم:

وقد ورد في السنة بعض الحيوانات التي مدحها النبي صلى الله عليه وسلم منها:

الخييل والإبل: عن عبد الله بن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخييل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة)⁽³⁹⁾، وفي رواية ابن إدريس عن حصين زيادة هي: (والإبل عزّ لأهلها، والغنم بركة)⁽⁴⁰⁾.

الديك: وروى النسائي عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله قوله: (لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة)⁽⁴¹⁾.

الغنم: عن أم هانئ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [اتخذوا الغنم فإن فيها بركة]⁽⁴²⁾، وفي لفظ: [اتخذي غنما فإنها تروح بخير وتغدوا بخير]⁽⁴³⁾.

المبحث السادس: الحيوانات سبب لدخول الجنة أو النار:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بيننا رجل بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى)⁽⁴⁴⁾ من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملاً خفه ماء فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في الجاهنم لأجراً؟، فقال: في كل ذات كبد رطبة أجر)⁽⁴⁵⁾.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بينما كلب يطيف بركية، قد كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها، فاستقت له به، فسقته إياه، فغفر لها به)⁽⁴⁶⁾.

وفي مقابل ذلك أوضح لنا النبي صلى الله عليه وسلم أن الإساءة إلى الجاهنم ربما أودت بالعبد إلى النار، فقال صلى الله عليه وسلم: (دخلت امرأة النار في هرة، ربطتها، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت هزلاً)⁽⁴⁷⁾.



المبحث السابع: حيوانات يحرم أكلها:

لقد حرم الشرع حيوانات معينة وأباح ما دون ذلك، وسنحاول أن نبينها في هذه العجالة، بإذن الله تعالى:

* ما ورد فيه النص مجملا "ما حرم إجمالا":

- عن أبي ثعلبة رضي الله عنه: [أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع]⁽⁴⁸⁾.

- عن ابن عباس، قال: [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير]⁽⁴⁹⁾.

- كل ما أمر بقتله⁽⁵⁰⁾، أو نهى عن قتله⁽⁵¹⁾، وكذلك كل الحشرات المستخبثة.

- كل ما يأكل الجيف والخبث والنجاسات⁽⁵²⁾.

* ما ورد فيه النص مفصلا "حرم باسمه واضحا":

الخنزير، الحمر الأهلية، وكذلك استثنى العلماء [القلق، الغراب، الرحمة]

* الميثة عموما: لعموم قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحُمُّ الْخَنْزِيرُ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذُكِّرْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ﴾، [سورة المائدة، الآية: 03].

* ما تولد من مأكول وغير مأكول كالبغل: فإنه من حصان وآتان.

المبحث الثامن: حيوانات نهينا عن قتلها وأخرى أمرنا بقتلها:

حيوانات نهينا عن قتلها:

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل بعض الحيوانات والحشرات ومنها:

ورد عند ابن ماجه في سننه وغيره من طريق أبي هريرة أنه قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الصرد والضفدع والنملة والهدهد)⁽⁵³⁾، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحلة والهدهد والصرد)⁽⁵⁴⁾.



حيوانات أمر بقتلها:

فعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (خمس فواسق، يقتلن في الحرم: الفأرة، والعقرب، والحديا، والغراب، والكلب العقور)⁽⁵⁵⁾.

وعن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (خمس فواسق، يقتلن في الحل والحرم: الحية، والغراب الأبقع، والفأرة، والكلب العقور، والحديا)، وعن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: أربع كلهن فاسق، يقتلن في الحل والحرم: الحدأة، والغراب، والفأرة، والكلب العقور قال: فقلت للقاسم: أفرأيت الحية؟ قال: تقتل بصغر لها)⁽⁵⁶⁾، يعني وهي صاغرة.

الفأرة: لأنها ناقلة للأمراض والطواعين ومخرية في الأرض وتشعل النار في الليل، وتفسد الحبوب، والعسل والجبن وتقلب الإناء، وتسرق الذهب.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، رفعه، قال «خمروا الأنية، وأوكوا الأسقية، وأجيفوا الأبواب واكفتوا صبيانكم عند العشاء، فإن للجن انتشارا وخطفة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت»⁽⁵⁷⁾، قال: ابن جريج وحبيب، عن عطاء "فإن للشياطين"، أي بدل الجن.

ومعنى الحديث: أجيفوا: أغلقوا ورددوا، اكفتوا: ضمومهم وامنعوهم من الحركة، خطفة: هي استلاب الشيء وأخذه بسرعة، الرقاد: النوم، الفويسقة: الفأرة.

والعقرب: لأنها تقل الناس بسمها وتقتل الهائم أيضا وتفسد بقتل الأرواح لو تركت، ولو كان يصلي فإنه يقطع صلاته ويقتلها.

والحدأة: مخرية فهي تهوى نشر الفساد في المحاصيل الزراعية وتنقل النار من مكان إلى آخر مما يزيد من نسبة الحرائق، وتقتات على الحشرات السامة والمريضة مما يسهل نقل العدوى بين الطيور.

والغراب: ويقصد به الأبقع الذي فيه ريش أبيض أو هو الذي في ظهره وبطنه بياض والحكمة في ذلك غير معللة.

والكلب العقور: أي الذي يعقر الناس عن الخروج وقضاء حوائجهم والكلب غير الضار أي غير العقور وغير الكلب إن كانت فيه فائدة فلا يقتل، ككلب الحراسة والماشية أو الزرع أو المسكن و(58) كلب الصيد⁽⁵⁸⁾، أما إن لم تكن فيه فائدة، كالكلاب الضالة فبعض الروايات تأمر بقتلها وتشدد في التنفيذ، وبعضها ينهى عن قتلها، ويأمر بقتل الأسود المهيم فقط، لأنه شيطان كما في الحديث: [الكلب الأسود شيطان]⁽⁵⁹⁾.

الوزغ: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قتل وزغة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة، لدون الأولى وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة، لدون الثانية)⁽⁶⁰⁾، وجعلت الأولى أفضل من الثانية واثنان خير ثلاثة رحمة به حتى لا يتعذب بكثرة الضرب فتنبه.

الحية: وهي نوعان: نوع لا يقتل ونوع يقتل، فأما الذي لا يقتل فهو ما ورد في حديث نافع، أن أبا لبابة، كَلَّمَ ابن عمر ليفتح له بابا في داره، يستقرب به إلى المسجد، فوجد الغلظة جلد جان، فقال عبد الله: التمسوه فاقتلوه، فقال أبو لبابة: لا تقتلوه، (فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت)⁽⁶¹⁾.

والجنان: هي الحيات جمع جان وهي الحية الصغيرة وقيل الدقيقة الخفيفة وقيل الدقيقة البيضاء، وقيل ما فيها خطوط بيض وقيل فيها جزء أبيض ثم أسود ثم أبيض ثم أسود "أي السواد يخالطه البياض إما بطولها أو عرضها"، أنظر هذا الشكل: — — —

وعن نافع أيضا أن ابن عمر رضي الله عنهما، كان يقتل الحيات كلها، حتى حدثه أبو لبابة البدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى عن قتل جنان البيوت، فأمسك عنها»⁽⁶²⁾.

وأما ما يقتل فهو: فما ورد في حديث أبي لبابة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقتلوا الجنان، إلا كل أتر ذي طفيتين، فإنه يسقط الولد، ويذهب البصر فاقتلوه)⁽⁶³⁾.

وعن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر، فإنهما يستسقطان الحبل ويلتمسان البصر)⁽⁶⁴⁾.

فائدة: قبل قتل الحية يجب استئذنها خاصة ما وجد في البيوت لحديث مالك بن أنس، عن أبي السائب، مولى هشام بن زهرة أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته، قال: فوجدته

يصلي، فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته، فسمعت تحريكاً في عراجين في ناحية البيت، فالتفت فإذا حية فوثبت لأقتلها، فأشار إلي أن اجلس فجلست، فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار، فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت: نعم، قال: كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس، قال: فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يوماً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ عليك سلاحك، فإني أخشى عليك قريظة، فأخذ الرجل سلاحه، ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غيرة، فقالت له: اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني، فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمتها به، ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه، فما يدرى أيهما كان أسرع موتاً الحية أم الفتى، قال: فجننا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرنا ذلك له وقلنا ادع الله يحييه لنا فقال: (استغفروا لصاحبكم) ثم قال: (إن بالمدينة جنا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئاً، فأذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك، فاقتلوه، فإنما هو شيطان)⁽⁶⁵⁾.

تنبيه: يجوز قتل الحيوانات الضارة التي ضررها بين وكذا الحشرات الضارة وإلا فلا يشرع قتلها في حال عدم ضررها.

المبحث التاسع: حيوانات ذكرت في القرآن الكريم:

الحيوانات:

- العجل، طائر السلوى، البقرة، سورة البقرة، الآيات: 51، 57، 68
- القرد، الخنزير: سورة المائدة، الآية: 60
- الضأن والماعز: سورة الأنعام، الآية: 143
- الإبل، الثعبان، الكلب: سورة الأعراف، الآيات: 40، 107، 176
- الذئب: سورة يوسف، الآية: 13
- الخيل، البغال، الحمير: سورة النحل، الآية: 08
- الحوت: سورة الكهف، الآية: 61

- القسورة: سورة المدثر، الآية: 51

- الفيل: سورة الفيل، الآية: 01

الطيور:

- السلوى: طائر السمان أو شبيه به، سورة البقرة الآية: 57

- الغراب: سورة المائدة، الآية: 31

- الهدهد: سورة النمل، الآية: 20

الحشرات:

- البعوضة: سورة البقرة، الآية: 26

- الجراد، القمل، الضفادع: سورة الأعراف، الآية: 133

- النحل: سورة النحل، الآية: 68

- الذباب: سورة الحج، الآية: 73

- النمل: سورة النمل، الآية: 18

- العنكبوت: سورة العنكبوت، الآية: 41

- الفراش: سورة القارعة، الآية: 04

بمجموع 28 حيوانا 17 من الدواب و3 من الطيور و9 من الحشرات

المبحث العاشر: حيوانات في الجنة:

وردت نصوص وآثار صحيحة تدل على دخول بعض الحيوانات إلى الجنة وأن الجنة في أنواع من الحيوانات والنصوص والآثار الواردة في هذا الشأن منها ما هو عام ومنها ما هو خاص ومنها صريح ومنها غير صريح ومنها صحيح ومنها ضعيف، وقد وجه هذا السؤال إلى القائمين على موقع الإسلام سؤال وجواب ونصه: (هل هناك حيوانات في الجنة؟)، فأجابوا بقولهم: بأن هناك قسمان قسم وردت النصوص بصحته وقسم غير صحيح والصحيح قسمان ما ورد في القرآن وما ورد في السنة، وهنا سأحاول ذكر النصوص والآثار الواردة في هذا الباب:

ما ورد في القرآن:

ما جاء ذكره في القرآن والسنة مما أعدّه الله للمؤمنين في الجنة، سواء نصّ عليها كالطيور كما في قوله تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [سورة الواقعة، الآية: 21]، أو أطلق ذكرها كقوله تعالى: ﴿وَأَمَدَدْنَاَهُمْ بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [سورة الطور، الآية: 22] ⁽⁶⁶⁾.

الغنم: وهي الشاة والمعزة ورد في السنة الصحيحة أن بعض الحيوانات بعينها في الجنة ومنها: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قال رسول الله صل الله عليه وسلم: صلوا في مراح الغنم، وامسحوا رغامها ⁽⁶⁷⁾ فإنها من دواب الجنة) ⁽⁶⁸⁾، معنى ذلك: امسحوا عنها التراب، أو امسحوا ما سال من أنفها، إصلاحاً لشأنها، ورعاية لها.

الإبل: عن أبي مسعود الأنصاري قال: (جاء رجل بناقة مخطومة، فقال: هذه في سبيل الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة، كلها مخطومة) ⁽⁶⁹⁾، (فيحتمل أن المراد له أجر سبعمائة ناقة، ويحتمل أن يكون على ظاهره ويكون له في الجنة بها سبعمائة كل واحدة منهن مخطومة، يركبهن حيث شاء للتنزه، كما جاء في خيل الجنة ونجمها، وهذا الاحتمال أظهر، والله أعلم) ⁽⁷⁰⁾.

بعض الطير: عن مسروق، قال: سألتنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحياءٌ عند ربهم يرزقون﴾، [سورة آل عمران، الآية: 169]، قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعه»، فقال: «هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب، نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا» ⁽⁷¹⁾.

ولا يعرف هنا نوع الطير لكنه يؤخذ من عموم الحديث.

وهنا ذكر للطير أنها حية تطير بأرواح الشهداء، وقد ورد ذكر الطير بأنها طعام من طعام أهل الجنة، قال تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾، وورد في حديث مسلم أن الحوت أيضا

من طعام أهل الجنة وهو حوار بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين يهودي، فقد سأل اليهودي عن تحفة المهاجرين يومئذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (زيادة كبد النون)⁽⁷²⁾.

الثور: عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كنت قائماً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من أحبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها قال: فما غذاؤهم على إثرها؟ قال صلى الله عليه وسلم: يُنحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها⁽⁷³⁾.

الخيول: وعن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إيا رسول الله هل في الجنة من خيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أدخلك الجنة فلا تشاء أن تحمل فيها على فرس من ياقوتة حمراء تطير بك في الجنة حيث شئت إلا كان، قال وسأله رجل فقال يا رسول الله هل في الجنة من إبل قال فلم يقل له ما قال لصاحبه قال إن يدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتيت نفسك ولذت عينك⁽⁷⁴⁾.

وقد وردت أحاديث ضعيفة في ذكر بعض الحيوانات التي تدخل الجنة مثل كلب أصحاب الكهف وفصيل ناقه صالح عليه السلام ولكنها لا تثبت لذلك لم أوردتها، ذكرها إسماعيل حقي في روح البيان في قوله: [ألا يرى أن عشرة من الحيوانات من أهل الجنة]⁽⁷⁵⁾، وفي موضع آخر وضحها بقوله: [إنه يدخل الجنة مع المؤمنين على ما قال مقاتل عشرة من الحيوانات تدخل الجنة ناقه صالح وعجل إبراهيم وكبش إسماعيل وبقرة موسى وحوث يونس وحمار عزيز ومنلة سليمان وهدد بلقيس وكلب أصحاب الكهف وناقه محمد صلى الله عليه وسلم فكلهم يصيرون على صورة كبش ويدخلون الجنة ذكره في مشكاة الأنوار]⁽⁷⁶⁾، وهذا الحيوانات ذكرها في الجنة لا مستند صحيح له.

وينبغي أن يعلم أن الطيور والخيول والإبل التي في الجنة لا تتفق مع ما في الدنيا إلا في الأسماء فقط، أما حقيقة صفتها فلا يعلمها إلا الله تعالى، غير أننا نعلم أنها في غاية الجمال والبهاء لأنها من أنواع النعيم الذي أعده الله تعالى لأوليائه في الجنة، وإلى هذا أشار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المتقدم بأن فرس الجنة من ياقوتة حمراء، ويطير بصاحبه حيث يشاء⁽⁷⁷⁾.

المبحث العادي عشر: هل تحاسب الحيوانات:

هذه المسألة ناقشها العلماء من قديم خاصة في كتب التفسير وذكر الطبري فيها القولان لكن الصحيح منها موقوف على الأخبار الصحيحة وقد صح في السنة الصريحة من طريق أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء، من الشاة القرناء)⁽⁷⁸⁾، وروى الطبري في تفسيره عن أبي هريرة (يقضي الله بين خلقه الجن والإنس والبهائم، وإنه ليقيد يومئذ الجماء من القرناء، حتى إذا لم يبق تبعة عند واحدة لأخرى قال الله: كونوا ترابا، فعند ذلك يقول الكافر: يا ليتني كنت تراباً)، وهو بهذا اللفظ ضعيف لكن له لفظ صحيح من طريق أبي هريرة قال: [إن الله يحشر الخلق كلهم، كل دابة وطائر وإنسان، يقول للبهائم والطير: كونوا ترابا، فعند ذلك يقول الكافر: (يا ليتني كنت تراباً)]⁽⁷⁹⁾.

لكن نحن نعرف أن الحيوانات غير مكلفة فهل هذا الحساب عقاب أم لا والصحيح أنه ليس عقاب لأنه لا يقابله ثواب مع أن النواميس والقوانين الكونية اقتضت أن الوحوش الكاسرة تأكل الحيوانات العاشبة، وأن القوي يأكل الضعيف "قانون الغابة"⁽⁸⁰⁾، فهنا الحساب لا للعقاب وهذا القصاص هو قصاص مقابلة، وهو يؤخذ على من ظلم من الحيوانات أما الذي رحم فقد سلم ولا يثاب لأنه غير مكلف (ويقال ثوابه أنه لم يحاسب)، وظاهر الحديث يدل على أن القصاص في الحيوانات يكون من نفس الفصيصة كظلم الشاة للشاة والأسد للأسد وهكذا.

ومن القرآن أدلة عامة منها:

قوله تعالى: (وإذا الوحوش حشرت) وقال تعالى: (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ). وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره، قال العلماء: وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب، وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص التكليف إذ لا تكليف عليهما بل هو قصاص مقابلة والجلحاء بالمد هي الجماء التي لا قرن لها⁽⁸¹⁾.



المبحث الثاني عشر: حيوانات لها مواقف مع النبي صلى الله عليه وسلم:

وسأقتصر هنا على ما صحح من الروايات مع أن بعضها فيها خلاف وسأوضح ذلك في

الهامش:

قصة الحُمرة:

ما رواه أبو داود عن ابن مسعود قال: (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمرةً معها فرخان، فأخذنا فرخها، فجاءت الحُمرة فجعلت تُعْرِشُ فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فجع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها، ورأى قرية نمل قد أحرقناها، فقال: من أحرق هذه؟ قلنا: نحن، قال إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار)⁽⁸²⁾.

قصة الجمل:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون - يسقون عليه-، وإنه استصعب عليهم فمنعهم ظهره، وإن الأنصار جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إنه كان لنا جمل نسني عليه وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره وقد عطش الزرع والنخل فقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه: قوموا، فقاموا، فدخل الحائط "البستان"، والجمل في ناحيته، فمشى النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، فقالت الأنصار: يا رسول الله، قد صار مثل الكلب، نخاف عليك صولته، قال: ليس عليّ منه بأس، فلما نظر الجمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل نحوه حتى خر ساجدا بين يديه، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بناصيته أذل ما كانت قط حتى أدخله في العمل، فقال له أصحابه: يا رسول الله هذا بهيمة لا يعقل يسجد لك، ونحن نعقل، فنحن أحق أن نسجد لك؟ قال: لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها)⁽⁸³⁾.

وعن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً لرجل من الأنصار فإذا جمل فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ذفره فسكت فقال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل فجاء فتى من الأنصار فقال لي يا رسول الله فقال أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها فإنه شكا إلي أنك تجيعه وتدئبه)⁽⁸⁴⁾.

قصة الذئب:

عن أبي سعيد الخدري قال: (عدا الذئب على شاة، فأخذها، فطلبه الراعي، فانترعها منه، فأقعى الذئب على ذنبه، قال: ألا تتقي الله تنزع مني رزقا ساقه الله إلي، فقال: يا عجيبي ذئب مقع على ذنبه يكلمني كلام الإنس! فقال الذئب ألا أخبرك بأعجب من ذلك؟ محمد صلى الله عليه وسلم بيثرب، يخبر الناس بأنباء ما قد سبق! قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة، فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنودي بالصلاة جامعة، ثم خرج، فقال للراعي: أخبرهم، فأخبرهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدق، والذي نفسي بيده⁽⁸⁵⁾.

أتان وشياه: حليلة السعدية:

كانت حليلة تحدث: أنها خرجت من بلدها مع زوجها وابن لها صغير ترضعه، في نسوة من بني سعد بن بكر، تلتمس الرضعاء قالت: وذلك في سنة شهباء لم تبق لنا شيئا، قالت: فخرجت على أتان لي قمراء⁽⁸⁶⁾، معنا شارف لنا⁽⁸⁷⁾، والله ما تبض⁽⁸⁸⁾ بقطرة، وما ننام ليلنا أجمع من صبينا الذي معنا، من بكائه من الجوع، ما في ثدي ما يغنيه، وما في شارفنا ما يغذيه، ولكن كنا نرجو الغيث والفرج، فخرجت على أتاني تلك فلقد أدمت بالركب حتى شق ذلك عليهم ضعفا وعجفا، حتى قدمنا مكة نلتمس الرضعاء، فما منا امرأة إلا وقد عرض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأباه، إذا قيل لها إنه يتيم، وذلك أنا كنا نرجو المعروف من أبي الصبي، فكنا نقول: يتيم! وما عسى أن تصنع أمه وجده! فكنا نكرهه لذلك فما بقيت امرأة قدمت معي إلا أخذت رضيعا غيري، فلما أجمعنا الانطلاق قلت لصاحبي: والله إني لأكره أن أرجع من بين صواحي ولم آخذ رضيعا، والله لأذهبن إلى ذلك اليتيم فلاخذه، قال: لا عليك أن تفعلني، عسى الله أن يجعل لنا فيه بركة، قالت: فذهبت إليه، فأخذته، وما حملني على أخذه إلا أنني لم أجد غيره، قالت: فلما أخذته رجعت به إلى رحلي، فلما وضعت في حجري أقبل عليه ثدياي بما شاء من لبن، فشرب حتى روي، وشرب معه أخوه حتى روي، ثم ناما، وما كنا ننام معه قبل ذلك، وقام زوجي إلى شارفنا تلك، فإذا هي حافل، فحلب منها ما شرب وشربت معه حتى انتهينا ريا وشبعا، فبتنا بخير ليلة، قالت: يقول صاحبي حين أصبحنا: تعلمي والله يا حليلة! لقد أخذت نسمة مباركة، قالت: فقلت: والله إني لأرجو ذلك، قالت: ثم خرجنا وركبت أنا أتاني، وحملته عليها معي، فوالله

لقطعت بالركب ما لا يقدر عليه شيء من حمريهم، حتى إن صواحي ليقلن لي: يا ابنة أبي ذؤيب، ويحك! اربعي علينا، أليست هذه أتانك التي كنت خرجت عليها؟ فأقول لهن: بلى والله! إنها لبي هي، فيقلن: والله إن لها شأنًا، قالت: ثم قدمنا منازلنا من بلاد بني سعد وما أعلم أرضاً من أرض الله أجذب منها، فكانت غنمي تروح عليّ حين قدمنا به معنا شباعاً لبّناً، فنحلب ونشرب، وما يحلب إنسان قطرة لبن، ولا يجدها في ضرع حتى كان الحاضرون من قومنا يقولون لرعيانهم: ويلكم اسرحوا حيث يسرح راعي بنت أبي ذؤيب، فتروح أغنامهم جياعاً ما تبض بقطرة لبن، وتروح غنمي شباعاً لبّناً، فلم نزل نتعرف من الله الزيادة والخير حتى مضت سنتاه وفصلته وكان يشب شبايا لا يشبه الغلمان، فلم يبلغ سنتيه حتى كان غلاماً جفراً⁽⁸⁹⁾، قالت: فقدمنا به على أمه ونحن أحرص على مكنته فينا، لما كنا نرى من بركته، فكلّمنا أمه، وقلت لها: لو تركت ابني عندي حتى يغلظ، فإني أخشى عليه وباء مكة، قالت: فلم نزل بها حتى رده معنا⁽⁹⁰⁾.

فرس أبي طلحة:

روى أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ليلة فركب فرساً لأبي طلحة بطيئاً، ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فقال: (لن تُراعوا، لن تُراعوا)⁽⁹¹⁾، قال أنس رضي الله عنه: "فوالله ما سُبِقَ (فرس أبي طلحة) بعد ذلك اليوم".

جمل جابر:

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة، فأبْطأ بي جملي، فأتى عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي: يا جابر! قلت: نعم، قال: ما شأنك؟ قلت: أبْطأ بي جملي، وأعياء، فتخلفت، فنزل فحجّنه بمحجنه عصاً معوجة، ثم قال: اركب، فركبت، فلقد رأيتني أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي رواية قال جابر رضي الله عنه: فما زال الجمل بين يدي الإبل قدامها يسير، فقال لي صلى الله عليه وسلم: كيف ترى بعيرك؟ قلت: بخير، قد أصابته بركتك⁽⁹²⁾.

شاة ابن مسعود:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (كنتُ أُرعى غنماً لعُقْبَةَ بنِ أبي مُعَيْطٍ، فمرَّ بي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكرٍ، فقال: (يا غلامُ! هل من لبنٍ؟) قلتُ: نعم، ولكنني مؤتمنٌ،

قال: فهل من شاةٍ لم يُزْعِلْها الفحل (لم تحمل)، فأُتِيَتْهُ بِشَاةٍ، فَمَسَحَ ضَرْعَهَا، فَنَزَلَ لَبْنٌ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ وَسَقَا أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرِيعِ: (اقْلُصْ) فَقَلَّصَ. ثُمَّ أُتِيَتْهُ بَعْدَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: (يِرْحُمُكَ اللَّهُ، فَإِنَّكَ غَلِيمٌ مُعَلَّمٌ)⁽⁹³⁾.

شاة أم معبد:

وعن حبيش بن خالد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من مكة، وخرج منها مهاجراً إلى المدينة هو وأبو بكر رضي الله عنه ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة رضي الله عنه ودليلهما الليثي عبد الله بن الأريقط، مروا على خيمتي أم معبد الخزاعية، وكانت بَزْرَةَ (البَزْرَةَ: المرأة التي تجالس الرجال) جَلْدَةَ (قوية) تحتبي بفناء القبة، ثم تسقي وتطعم، فسألوها لحماً وتمراً ليشتروه منها، فلم يصيبوا عندها شيئاً من ذلك، وكان القوم مُرْمِلِينَ مُسْنِتِينَ (نفد زادهم، وأصابهم قحط) فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شاةٍ في كسر الخيمة، فقال: (ما هذه الشاة يا أم معبد!) قالت: خلفها الجهد عن الغنم، قال: (فهل بها من لبن؟) قالت: هي أجهد من ذلك، قال: (أتأذنين أن أحلبها) قالت: بلى بأبي أنت وأمي، إن رأيت بها حلباً، فأحلبها، فدعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمسح بيده ضرعها، وسمى الله عز وجل، ودعا لها في شاتها، فتفاحت عليه (فرجت ما بين رجلها من كثرة اللبن) ودرت واجترت، ودعا بإناء يربض الرهط، فحلب فيها ثجاً (منصباً جداً) حتى علاه الهباء، ثم سقاها حتى رويت، وسقى أصحابه حتى رروا، وشرب آخرهم صلى الله عليه وسلم، ثم أراضوا (شربوا حتى رروا)، ثم حلب فيها ثانياً بعد بدء حتى ملأ الإناء، ثم غادره عندها. فلما جاء أبو معبد وعلم ما حدث، قال: والله هذا صاحب قريش، الذي ذكروا من أمره ما ذكروا، لقد هممت أن أصحبه، ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك سبيلاً، وقال: سَلُوا أُخْتَكُمْ عَنْ شَاتِهَا وَإِنَاءِهَا فَإِنَّكُمْ إِنْ تَسَأَلُوا الشَّاةَ تَشْهَدُ⁽⁹⁴⁾

وحش أحد قرابة النبي صلى الله عليه وسلم:

روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (أنه كان لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم وَحْشٌ، فَكَانَ يُقْبَلُ وَيُدَبَّرُ، فَإِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِبَضَ فَلَمْ يَتَرَمَّرَمْ كَرَاهِيَةً أَنْ يُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)⁽⁹⁵⁾.



أَسَدُ سَفِينَةٍ:

عن محمد بن المنكدر أن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ركبت البحر، فانكسرت سفيني التي كنت فيها، فركبت لوحاً من ألواحها، فطرحني اللوح في أجمة فيها الأسد، فأقبل إلي يريدني، فقلت يا أبا الحارث، أنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (زاد في رواية، كان من أمري كيت وكيت، فأقبل الأسد) فطأطأ رأسه وأقبل إلي، فدفعتي بمنكبه حتى أخرجني من الأجمة، ووقفني على الطريق، ثم همهم فظننت أنه يودعني.. فكان ذلك أخرعهدي به⁽⁹⁶⁾.

وَأَفْدُ الذَّنْبَاب:

أخرج البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (جاء ذئب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقعى غير بعيد، ثم جعل كأنه يطلب شيئاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن هذا ليريد شيئاً)، فقال رجل: لا تجعل له يا رسول الله نصيباً في أموالنا، فأخذ حجراً فرماه به، فانطلق الذئب يسعى وهو يعوي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذئب وما الذئب)⁽⁹⁷⁾.

وفي رواية أخرى عند البيهقي أيضاً عن حمزة بن أبي أسيد، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار بالبيعة، فإذا الذئب مفترشاً ذراعيه على الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هذا أويس يستفرض فافرضوا له)، قالوا: نرى رأيك يا رسول الله، قال: (من كل سائمة شاة في كل عام)، قالوا: كثير، قال: (فأشار إلى الذئب أن خالسهم، فانطلق الذئب)⁽⁹⁸⁾.

وورد الحديث عند البزار عن أبي هريرة بهذا اللفظ: [إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوماً صلاة الغداة، ثم قال: هذا الذئب وما الذئب جاءكم يسألكم أن تعطوه أو تشركوه في أموالكم فرماه رجل بحجر فمر أو ولى وله عواء]⁽⁹⁹⁾.

الضبية الأسيرة:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فإذا منادياً يتأديه: يا رسول الله! فالتفت فلم ير أحداً، ثم التفت فإذا ظبية موثقة فقالت: أدن مني يا رسول الله فدنا منها فقال: حاجتك؟ قالت: إن لي خشفين في ذلك الجبل فحلني حتى أذهب فأرضعهما ثم أرجع إليك قال:

وتفعلين؟ قالت: عذبني الله بعذاب العشار إن لم أفعل، فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفها ثم رجعت، فأوثقها وانتبه الأعرابي فقال: لك حاجة يا رسول الله؟ قال: نعم تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله⁽¹⁰⁰⁾.

المبحث الثالث عشر: هل الحيوانات تتكلم:

الحيوانات مخلوقات غير ناطقة وما شاع قديما من أنها كانت تتكلم ثم أذهب الله عزّ وجلّ نطقها بدعوة أحد الأنبياء فلا أساس له من الصحة بل هو من الأساطير، وقد ارتكزت في ذاكرة كثير من الأطفال تلك الصورة التي كانت الجدات والأمهات تحكيها لهم تسليية وتعليلًا ليناموا بها عن كلام الحيوانات مع البشر ثم كبرت معهم حتى اعتقدها كثير منا أنها حقيقة لا جدال فيها، وربما زاد ذلك ترسيخا الأفلام الكرتونية التي توجه للأطفال، أو ما كتب قديما على لسان الحيوان ككتاب كليلة ودمنة للفيلسوف الهندي بيدبا رأس البراهمة وجهه ملك الهند دبشليم ليعظه ويذكره بطريقة غير مباشرة.

والحيوانات أيضا مخلوقات غير عاقلة فهي لا تفكر وإنما طريقة فهمها وتجاوبها مع الإنسان ليست طريقة عقلية رغم امتلاكها للمخ وباقي الحواس والأعضاء مثل الإنسان، لكن تفكيرها غريزي لذلك الحيوان لا يتطور، لكن في ظل هذا كله هناك استثناءات وكما يقال لكل أصل استثناء، فقد تتكلم الحيوانات مع أناس بعينهم ولهذا تفصيل لا بد منه هو كالتالي: (أولا: يجب أن يثبت هذا بنقل صحيح، ثانيا: هذا من قبيل المعجزات والكرامات التي يجب أن تعامل وفق قواعد الشرع الأغر)، بهذا التفصيل:

المعجزة يأتي بها النقل الصحيح والدليل الصريح، ثم الكرامة ولا نتوسع في تصديق كل ما يقال عن الكرامات كفعل الصوفية إلا بالقواعد المعروفة عند أهل السنة (كسلامة المعتقد، والاشتهار بالصالح، والبعد عن المعاصي، وألا يدعيها، ولا تخالف معلوما من الدين وغيرها)، ولا ننفي مطلقا كما تفعل المعتزلة فهذا أيضا خطأ، وهنا سأورد الأحاديث والآثار الصحيحة التي ثبت فيها كلام الحيوانات مع الإنس أو مع بعضها البعض:

أولا من القرآن: وردت آيات تدل على كلام الحيوانات للإنسان وهي كالتالي:



ما كان على سبيل المعجزة:

منه ما حدث لسليمان عليه السلام حيث كلمه الهدهد والنملة كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ * فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [سورة النمل، الآيتين: 18/19].

وكما في قوله تعالى حين جاء الهدهد إلى سليمان عليه السلام: ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطَّتْ بِمَا لَمْ تَحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبِيٍّ يَقِينٍ﴾ [سورة النمل، الآية: 22]، فهذا كلام بين الحيوان والإنسان، وفي الآية أيضا كلام النملة مع باقي النمل فهذا كلام الحيوان مع الحيوان كما في قوله تعالى: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ﴾.

الدابة في آخر الزمان من العلامات الكبرى:

ومن ذلك أيضا كلام الدابة في آخر الزمان مع الناس وأنها تخاطبهم وتحمل معها خاتما وعصا، تختتم بالخاتم على قلوب الكافرين، وتجلوا بالعصا وجوه المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾، [سورة النمل، الآية 82].

ثانيا من السنة:**قصة الذئب:**

عن أبي سعيد الخدري قال: عدا الذئب على شاة، فأخذها فطلبه الراعي، فانزعها منه، فأفقى الذئب على ذنبه، قال: ألا تتقي الله، تنزع مني رزقا ساقه الله إلي، فقال: يا عجيبي ذئب مقع على ذنبه، يكلمني كلام الإنس، فقال الذئب: ألا أخبرك بأعجب من ذلك؟ محمد صلى الله عليه وسلم بيثرب يخبر الناس بأبناء ما قد سبق، قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه، حتى دخل المدينة، فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنودي الصلاة جامعة، ثم خرج، فقال للراعي: أخبرهم فأخبرهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدق والذي نفسي بيده، لا تقوم الساعة حتى يكلم السباع الإنس، ويكلم الرجل عذبة سوطه، وشراك نعله، ويخبره فخذ به أحد أهله بعده⁽¹⁰¹⁾.

قصة البقرة وذئب آخر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: [صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، صلاة الصبح، ثم أقبل على الناس، فقال: (بينما رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضرها، فقالت: إنا لم نخلق لهذا، إنما خلقنا للحرث، فقال الناس: سبحان الله بقرة تكلم)، فقال: (فإني أومن بهذا، أنا وأبو بكر، وعمر، -وما هما ثم-)، وبينما رجل في غنمه إذ عدا الذئب، فذهب منها بشاة، فطلب حتى كأنه استنقذها منه، فقال له الذئب هذا: استنقذتها مني، فمن لها يوم السبع، يوم لا راعي لها غيري فقال الناس: سبحان الله ذئب يتكلم)، قال: (فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر، -وما هما ثم-) ⁽¹⁰²⁾.

آثار أخرى أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم:

عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله وتخبره فخذه بما أحدث أهله من بعده] ⁽¹⁰³⁾.

ثالثاً: من آثار السلف:

الآثار الواردة عن السلف مع الحيوانات كثيرة في الحقيقة سأقتصر على مثالين منها:

ديك سعيد بن جبير:

سعيد بن جبير رضي الله عنه كان مجاب الدعوة، وكان له ديك يوقظه للصلاة، وفي يوم لم يصح الديك حين طلع الفجر، فلما رأى الفجر قد طلع قال: ما له قطع الله عنقه، فانقطع صوته في الحال ⁽¹⁰⁴⁾.

أسد وفرس صلالة بن أسيب:

مات فرسه وهو في الغزو فقال: "اللهم لا تجعل لمخلوق عليّ منة"، ودعا الله -عز وجل- فأحيا فرسه، فلما وصل إلى بيته قال: يا بني خذ سرجه فإنه عارية فأخذ سرجه فمات الفرس، وجاءه الأسد وهو يصلي في غيضة بالليل، فلما سلم قال له: اطلب الرزق من غير هذا الموضع، فولى الأسد وله زئير ⁽¹⁰⁵⁾.

ورجل من النخع كان له حمارفمات في الطريق، فقال له أصحابه: هلم نتوزع متاعك على رحالنا، فقال لهم: أمهلوني هنيئة، ثم توضأ فأحسن الوضوء وصلى ركعتين، ودعا الله تعالى فأحيا له حماره، فحمل عليه متاعه⁽¹⁰⁶⁾.

خاتمة:

من خلال ما سبق من عرض للآيات والأحاديث والآثار النبوية نستنتج كبيرَ عناية الإسلام بالحيوان، وما أعطاه من حقوق، فقد نهى عن قتله أو تعذيبه إلا أفراداً معينة أمر بقتله لحكمة قد تكون معلومة وقد لا تعلم، كما أنه قد ذكرت الحيوانات في القرآن لعلاقتها بالإنسان، وذكرت في معرض الحكاية وفي معرض المدح، ودعا الله إلى التأمل في خلقها والتدبر فيها فإنما هي أمم أمثالنا، وقد ورد بالنص القطعي أن منها ما يدخل الجنة، وكذلك قد اختلف في أصل خلقها، وثبت أيضاً أنها تحاسب يوم القيامة، وثبت كذلك لبعض منها مواقف مع النبي صلى الله عليه وسلم والسلف من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، ومن بعدهم، وثبت أن منها ما يتكلم استثناءً وأن ذلك من أشرط الساعة.

وعليه فإن عالم الحيوان عالم قائم بذاته وفيه من عجيب خلق الله تعالى ما تدهش له النفوس، وتعجز عن إدراكه العقول، والبحث فيه يتطلب الجمع بين النقل من القرآن والسنة والعقل والفحص والتجربة والمشاهدة، للحصول على النتائج المرضية، والله أعلم.

قائمة المصادر والمراجع:

- (1) أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421هـ، 2001م.
- (2) إسماعيل الإستانبولي: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: 1127هـ)، روح البيان، دار الفكر، بيروت.
- (3) الألباني: محمد ناصر الدين الألباني، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني أبو عبد الرحمن (ت: 1420هـ): صحيح الجامع الصغير وزياداته، الناشر: المكتب الإسلامي، دون سنة النشر.
- (4) الألباني: صحيح وضعيف سنن أبي داود، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية "المجاني" من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث.

- (5) الألباني: صحيح وضعيف سنن ابن ماجة، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية "المجاني" من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.
- (6) الألباني: صحيح وضعيف سنن النسائي، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية "المجاني" من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.
- (7) الألباني: صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف، الرياض، ط: 5.
- (8) الألباني: ضعيف الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف، الرياض، ط: 5.
- (9) الألباني: غاية المرام في تخریج أحاديث الحلال والحرام، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 3، 1405 هـ.
- (10) الألباني: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى، (لمكتبة المعارف).
- (11) الألباني: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1412 هـ/1992 م.
- (12) البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بـ "صحيح البخاري"، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: 1، 1422 هـ.
- (13) البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: 292 هـ)، مسند البزار، واسمه البحر الزخار، المحققون: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: 01، (بدأت 1988 م، وانتهت 2009 م).
- (14) البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458 هـ): دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، 1405 هـ.
- (15) البيهقي: السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 3، 1424 هـ، 2003 م.
- (16) أحمد عبيد الكبيسي، حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: السنة الثامنة - العدد الرابع - ربيع الأول 1396 هـ/1976 م.
- (17) الترمذي: محمد بن عيسى بن سُوْرَة بن موسى بن الضحّاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279 هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1998 م.
- (18) ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت: 728 هـ)، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، حققه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، عام النشر: 1405 هـ/1985 م.

- (19) الحاكم: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: مصطفی عبد القادر عطا، دار الکتب العلمیة بیروت، ط: 01، 1411هـ/1990م.
- (20) ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن باز.
- (21) الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المطبعة العلمية، حلب، ط: 1، 1351هـ، 1932م.
- (22) الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1422هـ، 2002م.
- (23) الخطيب التبريزي: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت: 741هـ)، مشكاة المصابيح، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 3، 1985، برقم: (4136).
- (24) الدارمي: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بليان الفارسي (ت: 739هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1408هـ-1988م.
- (25) أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- (26) الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ): المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، باب الرءاء، من اسمه روح.
- (27) الطبراني: المعجم الكبير، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط: 02، 1983/1404.
- (28) الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1420هـ، 2000م.
- (29) ابن كثير: عماد الدين (ت: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 2، 1420هـ، 1999م.

- (30) مالك:مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (ت: 179هـ)، الموطأ، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، عام: 1406هـ/1985م.
- (31) ابن ماجة:أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- (32) المباركفوري:صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، (مع بعض التعديلات والزيادات من د علماء الدين زعتري وغسان محمد رشيد الحموي)، (ت: 1427هـ)، دار العصماء، دمشق، ط:1، 1427هـ.
- (33) مسلم:مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروف بـ "صحيح مسلم"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية.
- (34) ابن منظور:محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت:711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط:3، 1414هـ.
- (35) النووي:أبوزكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ): المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، دار الفكر، دون سنة النشر.
- (36) النووي:المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:2، 1392هـ.
- (37) 37- النسائي:أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، السنن الكبرى، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:1، 1421هـ، 2001م.
- (38) عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت:211هـ)، المصنف، تج: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:2، 1403هـ.
- (39) عبد الله بن محمد، شرح العقيدة الواسطية، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>، المكتبة الشاملة، الدرس 30.
- (40) القرطبي:أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت:671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط:2، 1384هـ، 1964م.
- (41) ابن هشام:عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: 213هـ)، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط:2، 1375هـ، 1955م.

المواقع الإلكترونية:

(42) موقع الإسلام سؤال وجواب، رابطته: <https://islamqa.info/ar/answers/14404>، تاريخ الدخول:

2020/12/11، على 11:55 صباحا

- (43) موقع الإسلام ويب رابطته: <https://www.islamweb.net/ar/fatwa/98326>، تاريخ الدخول: 2020/12/11، على 12:25 صباحاً.
- (44) قصة الإسلام، راغب السرجاني، رابطته: <https://ar.islamway.net/article/2601>، تاريخ الدخول: 2020/12/11، على 11:35 صباحاً.

الهوامش:

- (1) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1420هـ، 2000م، 20/60.
- (2) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: 2، 1384هـ، 1964م، 13/362.
- (3) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (ت: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 2، 1420هـ، 1999م، 6/294.
- (4) متفق عليه، أنظر: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بـ "صحيح البخاري"، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: 1، 1422هـ، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجِئُوا يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾، 9/128، والمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروف بـ "صحيح مسلم"، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، 1/163.
- (5) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويعي الإفريقي (ت: 711هـ)، دار صادر، بيروت، ط: 3، 1414هـ، 14/214.
- (6) والحشرة: واحدة صغار دواب الأرض كاليرابيع والقنافذ والضباب ونحوها وصير والذباب وليس كما يُظنُّ أنها تعني النمل والقمل والنحل والصراصير والكائنات الصغيرة الدقيقة فقط، أنظر لسان العرب، ابن منظور، 191/4.
- (7) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 3، 1424هـ، 2003م، باب: كراهية الصلاة في أعطان الإبل، دون مَزَاحُ الغنم، 2/630، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: 194

1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى، (لمكتبة المعارف)، برقم: 1128، 3/ 120، وانظر أيضاً: صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: 1420هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، برقم: 3789، 2/ 706.

(8) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، 1/ 253، وانظر تصحيحه في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية "المجاني" من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، 2/ 340.

وخلقت من الشياطين لفظة أطلقها على المجاورة لا على الحقيقة، ذكره ابن حبان في قوله: إقال أبو حاتم قوله صلى الله عليه وسلم: "فإنها خلقت من الشياطين" أراد به أن معها الشياطين وهكذا قوله صلى الله عليه وسلم: "فليدأه ما استطاع فإن أبا فليقاتله فإنه شيطان" ثم قال في خبر صدقة بن يسار عن ابن عمر: "فليقاتله فإن معه القرين"، أنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1408هـ، 1988م، 4/ 602.

(9) [في عام 1824 تأسست في إنجلترا أول جمعية للرفق بالحيوان، ثم انتشر هذا التقليد بعد ذلك في كثير من أقطار الأرض، فقامت هنا وهناك جمعيات تهدف إلى الرفق بالحيوان عند المصاحبة، والإحسان إليه في المعاملة، والتلطف معه في السلوك، غير أن هذه الجمعيات جميعاً إنما تقوم على أسس أخلاقية صرفة، وقواعد إنسانية عامة، ليس لها أساس من القواعد التشريعية، أو القوانين الملزمة، وليس لها خلفية فقهية تنظم مسألتها، وتوضح حدودها المتعلقة بحفظ حقوق الحيوان المتعاون مع الإنسان في هذه الحياة، ومن هنا بقيت هذه الجمعيات ذات صفة طوعية اختيارية، وهي لذلك لا ترتب ثواباً لممثل، ولا توجب عقاباً على مخالف، فماذا فعلت الشريعة الإسلامية في هذا الصدد]، أنظر كتاب حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية، لأحمد عبيد الكبيسي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: السنة الثامنة - العدد الرابع - ربيع الأول 1396هـ/ 1976م، ص 23

(10) السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1421هـ، 2001م، 4/ 366، وانظر تضعيفه في صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية "المجاني" من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، 10/ 17.

- (11) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421هـ، 2001م، 479/45، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم: 514، 41/2.
- (12) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، كتاب الجهاد، باب في التحريش بين البهائم، ج3، ص26، 26/3، وانظر تضعيفه في صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية "المجاني" من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث، برقم: [2562]، 2/1.
- (13) تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1422هـ، 2002م، حرف العين، ذكر من اسمه أحمد واسم أبيه العباس، عن أحمد بن العباس بن حمويه أبو بكر الخلال، برقم: 2415، 540/5، والحديث منكر أنظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: 1420هـ)، دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1412هـ/1992م، برقم: 6878، 883/14.
- (14) مسند الإمام أحمد بن حنبل، 323/25، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم: 317، 630/1.
- (15) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب مراعاة مصلحة الدواب في السير، والنهي عن التعريس في الطريق، 1525/3
- (16) صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، 112/3.
- (17) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الوقوف على الدابة، 27/3، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود، برقم: 2567، 67/6.
- (18) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تح: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، باب البراء، من اسمه روح، 54/4.
- (19) المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط: 01، 1990/1411، 260/4، وانظر تصحيحه في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، المكتبة الإسلامية، بيروت، ط: 3، 1405، ص40.

- (20) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط: 02، 1983/1404، 23/19.
- (21) المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ)، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1403، 493/4، وقال الألباني ضعيف موقوف، أنظر: ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط: 5، كتاب المناسك، باب سنة الذبح، 47/2.
- (22) مصنف عبد الرزاق، كتاب المناسك، باب سنة الذبح، 493/4.
- (23) مصنف عبد الرزاق، كتاب المناسك، باب سنة الذبح، 492/4.
- (24) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، 2004/4.
- (25) صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم، 1549/3.
- (26) المصدر نفسه، 1550/3.
- (27) صحيح البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: 1، 1422هـ، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجمثة، 94/7.
- (28) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجمثة، 94/7.
- (29) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، 1673/3.
- (30) المصدر نفسه، 1673/3.
- (31) المعجم الكبير، الطبراني (ت: 360هـ)، 193/20.
- (32) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الوقوف على الدابة، 27/3، والسنن الكبرى للبيهقي، 418/5، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، 61/1.
- (33) الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (ت: 179هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، عام: 1406هـ/1985م، كتاب الاستئذان، باب ما يؤمر به من العمل في السفر، 2 / 979.
- (34) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب مراعاة مصلحة الدواب في السير، والنهي عن التعريس في الطريق، 1525/3.
- (35) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم، 23/3، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود، برقم: 2548، 2/1، وفي السلسلة الصحيحة، برقم: 23، 62/1، وفي صحيح الجامع برقم: 104، 82/1.

- (36) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها، 1761/4.
- (37) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذناؤها، 22/3، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود، برقم: 2542، 2/1.
- (38) قصة الإسلام، راغب السرجاني، رابط الموقع: <https://ar.islamway.net/article/26017/>، تاريخ الدخول: 2020/12/11، على: 11:35 صباحا.
- (39) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، 28/4، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، 3/1493.
- (40) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، 1379، رقم كتيبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن باز، 55/6.
- (41) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم، 327/4، وصحيح ابن حبان، باب ما يكره من الكلام وما لا يكره، ذكر الزجر عن سب المرء الديكة، لأنها تحث المسلمين على الصلاة، 37/13، ولفظ ابن حبان "قائنه يدعو للصلاة"، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم: (7314)، 2/1222، وانظر: مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت: 741هـ)، تح: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 3، 1985، برقم: (4136)، 2/1204.
- (42) المعجم الكبير، الطبراني (ت: 360هـ)، 426/24، وصححه الألباني في صحيح الجامع، 78/1.
- (43) مسند أحمد، مسند النساء، حديث أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها، 474/44، وصححه الألباني في صحيح الجامع، 78/1.
- (44) التراب.
- (45) صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب الأبار على الطرق إذا لم يتأذ بها، 132/3.
- (46) الركية: البئر، موقها: خفها، والحديث متفق عليه.
- (47) خشاش: حشرات وهوام، والحديث متفق عليه.
- (48) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع، 96/7، وصحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، 1533/3.
- (49) صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، 1534/3.

- (50) قال النووي: [قال أصحابنا ما أمر بقتله من الحيوان فأكله حراماً]، أنظر المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، 22/9.
- (51) قال الخطابي: [فكل منه عن قتله من الحيوان فإنما هو لأحد أمرين إما لحرمته في نفسه كالآدمي وإما لتحريم لحمه كالصرد والهدهد ونحوهما وإذا كان الضفدع ليس بمحترم كالآدمي كان النهي فيه منصرفاً إلى الوجه الآخر، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبح الحيوان إلا لمأكله]، نظر: معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، الناشر: المطبعة العلمية، حلب، ط: 1، 1351هـ، 1932م، 222/4.
- (52) مثل الغراب واللقق والجلالة.
- (53) سنن ابن ماجه، كتاب الصيد، باب ما نهى عن قتله، 1074/2، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه 223/8، برقم: 3223، 223/7.
- (54) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في قتل الذر، 367/4، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم: 6968، 1170/2.
- (55) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، 129/4، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، 856/2.
- (56) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، 856/5/2.
- (57) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، 129/4.
- (58) ولا بأس أن يلحق به الكلب البوليسي لفائدته المعروفة.
- (59) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلي، 365/1.
- (60) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، 1758 /4
- (61) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها، 1753 /4
- (62) صحيح البخاري، كتاب المغازي، بعد باب شهود الملائكة بدرا، باب "دون عنوان"، 85/5
- (63) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، 127/4
- (64) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها، 1752 /4، وذِي الطِفِيتَيْن: قال العلماء هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية وأصل الطفية خوصة المقل وجمعها طفى شبه الخطين على ظهرها بخصوصية المقل والمقل ثمر الدوم.
- (65) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها، 1756 /4
- (66) موقع الإسلام سؤال وجواب، رابطته: <https://islamqa.info/ar/answers/14404/>، تاريخ الدخول: 2020/12/11، على 11:55 صباحاً

- (67) والرغام وهو التراب، وروي الرغام وهو ما سال من أنف الشاة.
- (68) مسند البزار، واسمه البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العنكي المعروف بالبزار (ت: 292هـ)، المحققون: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: 01، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، في مسند نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، 123/6، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم: 1128، 120/3، وفي صحيح الجامع برقم: 3789، 706/2.
- (69) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها، 1505/3.
- (70) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 2، 1392، 38/13.
- (71) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، 1502/3.
- (72) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما، 252/1.
- (73) رواه مسلم، نفسه "وهو تكملة الحديث السابق"، 252/1.
- (74) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1998م، أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة خيل الجنة، 262/4، وقال الألباني حسن لغيره، أنظر: صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط: 5، 271/3.
- (75) روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوئي، المولى أبو الفداء (ت: 1127هـ)، دار الفكر، بيروت، 95/5.
- (76) المرجع نفسه، 226/5.
- (77) موقع الإسلام سؤال وجواب، المصدر السابق.
- (78) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، 1974/4.
- (79) السلسلة الصحيحة، للألباني، 607/4.
- (80) قانون الغابة كلمة أجنبية، وهذا ليس قسوة أو اعتداء بل هو عين الحكمة لأن الحيوان المقترس كالأسد إذا كان يقترس من البقر أقواه وأشجعه تختل الموازين، فتجده يقترس الضعيف والصغير، ليبقى القوي فيتوالد ويرعى صغاره، فلو افترس الأسد الضبية الكبيرة والبقرة الكبيرة وترك صغارها لمات الصغار لموت الأمهات، لكن افترسه للصغير سيعوض بولادة جديدة، فتأمل.

- (81) موقع الإسلام ويب رابطته: <https://www.islamweb.net/ar/fatwa/98326/>، تاريخ الدخول: 2020/12/11، على 12:25 صباحاً.
- (82) سنن أبي داود، 55/3، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود 2/1.
- (83) مسند أحمد بن حنبل، 65/20، مسند المكثرين من الصحابة مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، وصححه لغيره الألباني في صحيح التبريد والترهيب، 197/2.
- (84) سنن أبي داود، 23/3، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود 2/1.
- (85) مسند أحمد، 315/18، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، 241/1.
- (86) القمراء: الشديدة البياض
- (87) الشارف: الناقة المسنة.
- (88) تبض: أي: ما يقطر منها لبن، من بض الماء يبض إذا سال قليلاً قليلاً.
- (89) الجفر: هو الصبي الممتلئ، القوي على الأكل.
- (90) السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: 213هـ)، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 2، 1375هـ، 1955م، 164/1، اختصار الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، (مع بعض التعديلات والزيادات من دعاء الدين زعتري وغسان محمد رشيد الحموي)، (ت: 1427هـ)، دار العصماء، دمشق، ط: 1، 1427هـ، ص 09، والحديث مستفيض، ولكن في سنده انقطاع والانقطاع من علامات الضعف.
- (91) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل، 13/8
- (92) متفق عليه، صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب استئذان الرجل الإمام، 51/4، وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستئثاره ركوبه، 1221/3.
- (93) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، وإسناده حسن كما قال محققوا المسند، 82/6
- (94) المعجم الكبير، الطبراني (ت: 360هـ)، 48/4.
- (95) مسند أحمد، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، 89/42.
- (96) المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1411، 1990، وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي، 702/3.

- (97) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، 1405هـ، 39/6.
- (98) المصدر نفسه، 40/6.
- (99) مسند البزار، البزار، 127/17.
- (100) المعجم الكبير، الطبراني 331/23، وسندها ضعيف علته أغلب بن تميم ضعفه البخاري، أنظر السلسلة الضعيفة للألباني، 525/14.
- (101) مسند أحمد بن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، في مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، 456/10.
- (102) البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، 174/4.
- (103) سنن الترمذي، 46/4، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي، 181/5.
- (104) شرح العقيدة الواسطية، عبد الله بن محمد الغنيمان، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>، المكتبة الشاملة، الدرس 30، ص12.
- (105) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، حققه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، عام النشر: 1405هـ / 1985م، ص164.
- (106) المرجع نفسه، ص164.